



(مسئلة القيء والرعياف وانشاد الشعر ومصافحة الكافر ومس الكلب ، احدها  
يبطل الوضوء ام لا؟) دراسة وتحقيقا

سيف الدين عبد الزهرة واحد  
أ.م.د. سمراء عيسى مهاوي  
الجامعة المستنصرية - كلية التربية الأساسية - قسم التربية الإسلامية  
07817038374 07711961751

**مستخلص البحث:**

جاء هذا البحث لدراسة أحد رموز المدرسة الاخبارية في القرن الثاني عشر الهجري اذ تناولت أحد مؤلفاته الفقهية . وبعد التوكل على الله واختيار التحقيق ان يكون موضوع رسالتي لنيل شهادة الماجستير قمت بمراجعة فهارس المكتبات التي تحتوي على هذه النفائس جاء الاختيار على كتاب فقيهي من المدرسة الاخبارية بعنوان المسائل المحمدية في ما لابد منه من المسائل الدينية للشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي (ت 1135هـ) ، فكان نصبي من التحقيق عشرين مسألة ، للمشاركة في احياء التراث الاسلامي ليتنقع به الناس عامة وطلبها العلم خاصة ، وهنا سأتصدى لتحقيق احد مسائل المخطوط وهي مسألة فقهية في الطهارة .  
**الكلمات المفتاحية:** السماهيجي ، الوضوء .

**المقدمة:**

الحمد لله الذي جعل في عبادته زاد المعاد وفي طاعته نجاة العباد والصلوة والسلام على صفة العباد ونحوه الزهاد محمد والله السادس الامجاد الهادين الى الرشاد والداعين الى السداد صلاة لا حصر لها ولا تعداد . إن النفقه في الدين من أفضل الأعمال ، ومن أطيب الخصال . وقد دلت النصوص من الكتاب والسنة على فضله ، والبحث عليه منها: قوله تعالى: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيُنَفِّرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيُنَفِّرُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَدِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) .  
ونظراً لطبيعة الموضوع تم تقسيم البحث الى مقدمة وثلاثة مباحث :

**المبحث الأول:** التعريف المؤلف والممؤلف .

**المطلب الأول:** التعريف بالشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي .

**المطلب الثاني:** التعريف بالمخطوط .

**المبحث الثاني:** وصف النسخ الخطية ومنهجي في التحقيق .

**المطلب الاول:** وصف النسخ الخطية .

**المطلب الثاني:** منهجي في التحقيق .

**المبحث الثالث:** النص المحقق .

**المبحث الأول:** :

تعريف المؤلف والممؤلف .

**المطلب الاول:** :

تعريف بالشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي .

**اسميه ونسبة:**

ترجم المصنف الى نفسه في نهاية كتابه منية الممارسين ، وقال: عبد الله بن صالح بن جمعة بن شعبان بن علي بن ناصر بن محمد بن عبد الله <sup>(1)</sup> . (منبني شعبان <sup>(2)</sup> الحميرية <sup>(3)</sup> ) .

القابه: السماهيجي<sup>(4)</sup>، النعيمي<sup>(5)</sup>، المحوزي<sup>(6)</sup>، الاصباعي<sup>(7)</sup>، الاولى<sup>(8)</sup>، البحرياني<sup>(9)</sup>، وذكر في بعض كتبه البهبهاني من لا<sup>(10)</sup>، المكنى ابا علي<sup>(11)</sup>.

**مولده:** ولد الالعلمية: هيجي ، في قرية سماهيج التي ينسب إليها ، وكانت ولادته في يوم الثلاثاء ، الموافق السابع والعشرين من شهر محرم السنة السادسة والثمانين بعد الالف من هجرة سيد المرسلين وخاتم النبفين ، هذا كما صرخ به في كتابه منية الممارسين<sup>(12)</sup>.

**نشأته العلمية:** ولد وتربى في قرية سماهيج، ثم انتقل هو ووالده الحاج صالح إلى قرية أبي اصبع ، المشهورة بالعلم والعلماء وجود الحوزة العلمية فيها ، فاستقرت هناك واخذ العلوم الدينية فيها سنة 1102هـ<sup>(13)</sup>، وكانت أكثر دراسته في قرية النعيم والماحوز ، اذ تلمذ على يد الشيخ سليمان المحوزي<sup>(14)</sup>، وقراء النحو في صغره عند الشيخ احمد بن ابراهيم العصفور<sup>(15)</sup> ، وعند اشتداد عوده في العلم ، اصبح مدرسا في مدرسة البوري ، والقدم ، وابو اصبع<sup>(16)</sup> ، وعاش في هذه الفترة هموم شعبه الذي كان يعاني من تكرار هجمات الطامعين فيه ، بعد تراجع وضعف الدولة الصفوية<sup>(17)</sup> في ايران ، التي كانت البحرين تحت لوائها ، فكانت محاولات الخوارج العمانيين<sup>(18)</sup> ، تتكرر على البحرين ، فكان الهجوم الاول سنة 1127هـ و الثاني بعده بسنة ، وكلاهما لم ينجحا ورجع الغزات خائبون<sup>(19)</sup>.

**اسفاره وهراته:** سافر في سنة 1102هـ الى بندرKnak والى فيها المنظومة الكنكية<sup>(20)</sup> ، وله الكثير من الاسفار لزيارة العتبات المقدسة ، فسافر الى مشهد لزيارة الامام الرضا سنة 1115هـ ، وكتب هناك اجازته للشيخ جمال الدين يوسف بن محمد قاسم بن يوسف الجزياني ، وسافر الى حج بيت الله الحرام لكن لم يذكر السنة ، لكن حثما انها كانت قبل 1117هـ ، لأنها سنة وفاة الشيخ محمد شفيع الاسترابادي الذي رافقه في الطريق الى مكة<sup>(21)</sup>. بعد فشل الخوارج بالسيطرة على البحرين في المحاولتين الاولى والثانية ، غادر الشيخ عبد الله السماهيجي البحرين الى ايران ، في محاولة منه لاصلاح الامور ، بوساطة لحاكم الدولة الصفوية شاه سلطان حسين<sup>(22)</sup> ، لكن بسبب ضعف الدولة الشاه وتراجعها ، عاد الشيخ عبد الله السماهيجي بالخيبة من ما سعى فيه ، وكان الشيخ السماهيجي شيخ الاسلام<sup>(23)</sup> في اصفهان ، ثم ارحل الى مدينة بهبهان وتوطن فيها ، لظنه برجوع الخوارج الى بلده ، فتفق مجيء الخوارج للمرة الثالثة سنة 1129هـ ، وكان رأيهم هو الحصار على البحرين ، ومنع اهلها من الخروج والدخول ، وسيطروا عليها مدة طويلة من الزمن ، وكانت هذه واقعة عظمى وداهية دهماء ، لما وقع من عظم القتل والسلب والنهب وسفك الدماء ، فستوطن الشيخ بعد هذه الواقعة مدينة بهبهان واشتهر فيها وولي امور الحسبة<sup>(24)</sup> فيها ، وامامة الجمعة والصلوة ، وسافر الى العراق لزيارة مرقد الائمة عليهم السلام سنة 1134هـ ، ثم رجع الى بهبهان حتى وفاته<sup>(25)</sup>.

**منهجه:** اشتهر الشيخ عبد الله السماهيجي بسلوكه الاخباري المتشدد ، وعلى ذلك أجمعـت كتب التراجم التي ترجمت له ، كان أخبارياً صرفاً كثـير التشنيع على المجـتهدين ، وعكسـه الوالـد - رحـمه الله - اذ كان اصولياً كثـير التشـنيع على الأخـبارـيـن<sup>(26)</sup> ، وفي كتاب الرسـالة التـوحيـة ، يـظهـر تـصـلـبـه الشـدـيدـ في سـيـاقـ الأخـبارـيـةـ ، وـمـنـ جـمـلةـ ماـ ذـكـرـهـ فـيـهاـ مـتـعـلـقاـ بـهـذاـ الـأـمـرـ قـوـلـهـ: ”وـلـاـ يـجـبـ الرـجـوعـ إـلـىـ الـمـجـتـهـدـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ عـنـدـهـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ اـطـلـاعـ عـلـىـ حـدـيـثـ لـمـ يـصـلـ إـلـىـ السـائـلـ، أـوـ لـهـ قـدـرـةـ عـلـىـ حلـ الـحـدـيـثـ بـمـاـ يـزـيلـ“.

الإشكال عنه، وإنّ المجتهد غير مفترض الطاعة من الله ولا من رسوله وأهل بيته رسوله، وإنّما يجب الرجوع إلى راوي الحديث العالم به، وقد بينا الفرق بين العالم الأخباري والمجتهد بأربعين وجهاً في كتابنا المسمى بـ(منية الممارسين في جوابات مولانا الشيخ ياسين)<sup>(27)</sup>، وقد ألف الشيخ كتاباً في هذا الباب اسمه نفي الاجتهاد وعدم وجوده في زمان الأئمة الأمجاد<sup>(28)</sup>.

المطلب الثاني :

### التعريف بالمخطوط

مخطوط من القرن الثاني عشر الهجري للشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي المتوفى(1135هـ) أحد اعلام المدرسة الاخبارية، وهو مخطوط فقهي يحتوي على ثمانية وستون مسألة فقهية ، طرحتها عليه الشيخ محمد بن علي بن عبد النبي المقا比ي البحرياني.

### تحقيق عنوان المخطوط

ثبت عندي عنوان المخطوط في ديباجة النسخ الثالث المحققة اذ صرخ المؤلف فيها قائلاً : ( اسميتها المسائل المحمدية فيما لابد منه من المسائل الدينية ) وكذا ما اثبته مصنفات التراجم والكتب المؤلفة من التصريح لعنوان هذا المخطوط عند ذكرهم ترجمة الشيخ<sup>(29)</sup> .

اما نسبة المخطوط للمؤلف واضحة تؤكدها بعض هذه القرائن منها:

ما جاء في اول النسخ التي اعتمدت عليها في التحقيق اذ صرخ المؤلف باسمه في الديباجة اذ قال: ( عبد الله بن صالح السماهيجي البحرياني ) ،

ما صرخ به المؤرخين عند ذكر المصنف في كتبهم

1. الشيخ يوسف البحرياني (ت 1185هـ)<sup>(30)</sup>

2. الشيخ علي البلادي البحرياني (ت 1340هـ)<sup>(31)</sup>

3. السيد حسن الصدر (ت 1354هـ)<sup>(32)</sup>

4. اسماعيل بن محمد الباباني البغدادي (ت 1399هـ)<sup>(33)</sup> ،

المبحث الثاني : وصف النسخ الخطية.

المطلب الاول: وصف النسخ.

### النسخة الاولى :

نسخة مكتبة الامام الحكيم العامة في النجف الاشرف محفوظة بالرقم 239/4 وقد رمزت لها بالحرف (أ) واخترت ان تكون هي النسخة الام نسخة منقوولة عن نسخة الاصل التي بخط يد المصنف قابلاً المصنف وصححها بخطه وأشار بذلك في أكثر من مكان في هامش المخطوط. تحتوي هذه النسخة في الصفحة الاخيرة على اجازة من المصنف الناصحة بخط يد المصنف جاء فيها : (قد قابلته على الاصل المنسوخ بخطي وصححته بيدي الوزارة الدائرة، وانا اقل عباد الله، واحوجه الى عفو مولاه، مؤلف الكتاب وفقه الله تعالى للصواب في كل باب، اجزت لصاحب الكتاب وهو الاخ الصفي والخلوفي التقى التقى علي رضا ولد عبد الواحد البهبهاني، ان يرويه عنى كما سمعه مني، لمن شاء او احب، والتمن من اخلاقه الكريمة ومزاياه التي هي على نهج الاستقامة مقيمة ان لا ينسى هذا المحتاج من صالح الدعوات في اوقات الصلوات لا سيما بعد الممات)

(عليها تمليلك باسم محمد امين بن الشيخ محمد الحاجي)

(وتتميلك باسم محمد امين بن امير احمد)

هذه النسخة تامة غير منقوصة الاول والآخر، عدد صفحاتها 191 صفحة، حجمها 14.5\*19.8 عدد الاسطر في كل لوحة 14 سطراً، متوسط عدد الكلمات في كل صفحة 13 كلمة، كتبت بخط

حر بين النسخ والرقعة، ذا جودة عالية و واضحة الكلمات، الناسخ علي رضا بن عبد الواحد البهبهاني، نسخها بتاريخ ١١٢٨هـ. ملاحظة حصلت ايضاً على نسخة مصورة عن هذه النسخة من مكتبة مؤسسة كاشف الغطاء برقم ٧٨٢٠ لم اعتمدها في التحقيق.

**النسخة الثانية :**

نسخة مكتبة مؤسسة كاشف الغطاء في النجف الاشرف المحفوظة برقم ٧٨١٩ رمزت لها بالحرف (ب) وهي منسوبة من نسخة اخرى للمصنف، كاملة الاوراق عدد صفحاتها ١٤٧، حجمها ١٦\*٢٢، عدد الاسطر في كل ورقة ١٦، متوسط عدد الكلمات في السطر ١٢ كلمة كتبت بخط حر النسخ و الرقعة واضح غير ناقصة الاوراق، الناسخ علي بن زائد بن عبد الله النعيمي البرهاني، نسخها بتاريخ ١٢١٨هـ.

**النسخة الثالثة :**

نسخة مكتبة مجلس الشورى الاسلامي، في طهران برقم ١٩١٩٤ رمزت لها بالرمز (ج) ، وهي احدث النسخ، نسخة كاملة الاوراق عدد اوراقها ١٩١ ورقة، حجمها ١٤.٥\*٢٠، عدد الاسطر، متوسط عدد الكلمات في السطر ١٤، كتبت بخط النسخ بتاريخ ١٣٨٩هـ، الناسخ محمد بن محمد تقى الموسوى.

**المطلب الثاني: منهجه في التحقيق.**

1. قمت بمقابلة النسخ، واعتمدت نسخة مكتبة الامام الحكيم العامة نسخة اصل عند كتابتي لهذا الكتاب، وذلك لوضوح عباراتها وقلة السقط فيها وان اخلت بعبارة او لفظ رجعت الى النسخ الاخرى واشرت اليها في الهاشم.
2. حرصت على ضبط النص كما اراده المؤلف، للامانة العلمية.
3. حررت النص بالرسم الاملائي واللغة المعاصرة، ووضعت علامات التنصيص، الترقيم.
4. في النسختين أ و ب يغلب استخدام لغة التسهيل مثل (السائل، والشاريع، والمسائل، والعوايق) حولتها الى لغة الهمز واثبتها بالهمزة لا بالحرف من دون الاشارة في الهاشم.
5. بعض الكلمات كانت في الرسم القرани مثل (الصلة، والسلم، والقيمة) فكتبتها بالقواعد الاملائية الحديثة من دون الاشارة لذلك في الهاشم.
6. توحيد الصلاة على النبي والسلام والترضي والترجم بين النسخ اذ ان في بعض النسخ كاملة كتابتاً، واختصاراً باحرف في الاخر.
7. تعديل بعض الكلمات بما يتاسب مع المعنى مثل (علي وعلى، هدي وهدى) من دون الاشارة في الهاشم.
8. اذا كان هناك سقط في النسخة الام اضافته من النسخ الاخرى بين قوسين معقوفين واشرت لذلك في الهاشم.

**المبحث الثالث: النص المحقق.**

القيء والرعناف<sup>(٣٤)</sup> وانشاد الشعر، ومصافحة الكافر، ومس الكلب، وباطن الدبر، والاحليل، وقلم الاظفار<sup>(٣٥)</sup>، والاخذ من الشعر، والمذبي<sup>(٣٦)</sup>، والوذبي<sup>(٣٧)</sup>، احدهما يبطل الوضوء، ام لا؟

**الجواب :**

ان الذي استفدت من الاخبار الواردة عن الانئمة الاطهار (عليهم السلام) انه لا شيء من هذه المذكرات ينافي للوضوء وعليه فتوى اصحابنا الا من شد في ثلاث منها وهي مس باطن الفرجين والمذبي<sup>(٣٨)</sup>، فان ابن الجنيد<sup>(٣٩)</sup>، ذهب الى انها تنقض الوضوء اذا كان بشهوة<sup>(٤٠)</sup> ووافقه الصدوق في

الفرجين ولم يقيده بالشهوة<sup>(41)</sup>، وحاجتها ما رواه ابو بصير<sup>(42)</sup>، عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : اذا قبل الرجل المرأة بشهوة او مس فرجها اعاد الموضوع<sup>(43)</sup>، وما رواه عمار بن موسى<sup>(44)</sup>، عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : سُئل عن الرجل يتوضى ثم يمس باطن دبره قال : (نقض وضوءه وان مس باطن احليله فعليه ان يعيد الموضوع)<sup>(45)</sup>، وهذا محمولان على الاستحباب<sup>(46)</sup> عند الانصاف، او لعل الوجه التقية<sup>(47)</sup>، فإنه مذهب الشافعى<sup>(48)</sup>، لصراحة الاخبار المستفيضة الصحيحة عموماً وخصوصاً بالمعارضة، منها : ما رواه زرار<sup>(49)</sup>، في الصحيح عن اصحابه (عليهم السلام) قال : (لا ينقض<sup>(50)</sup> الموضوع الا ما خرج من طرفك او النوم)<sup>(51)</sup>، ومنها ما رواه في الحسن قال : قلت لا بني جعفر وابي عبد الله (عليهم السلام) : ما ينقض الموضوع . فقال<sup>(52)</sup> : (ما يخرج من طرفك الاسفلين الدبر والذكر بول او غائط او مني او ريح او نوم حتى يذهب العقل)<sup>(53)</sup>، ومنها ما رواه في الصحيح عن ابي عبد الله<sup>(54)</sup> (عليه السلام) قال : (لا يوجب الموضوع الا من الغائط او بول او ضرطة تسمع صوتها او فسوة تجد ريحها)<sup>(55)</sup>. ومنها ما روى سالم بن الفضل<sup>(56)</sup>، في الصحيح عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : (لا ينقض الموضوع الا ما خرج من طرفك الاسفلين<sup>(57)</sup> الذين انعم الله عليك بهما)<sup>(58)</sup>. ومنها ما رواه ابن ابي عمير<sup>(59)</sup>، في الصحيح عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : (ليس في المذى من الشهوة ولا من الانعاذه<sup>(60)</sup>، ولا من القبلة ولا من مس الفرج، ولا من المضاجعة<sup>(61)</sup> وضوء ولا يغسل منه الثوب ولا الجسد)<sup>(62)</sup> . ومنها ما رواه زرار<sup>(63)</sup> في الصحيح عن الباقر (عليه السلام) قال : (ليس في القبلة ولا المباشرة<sup>(64)</sup> ولا مس الفرج وضوء)<sup>(64)</sup> .  
واما القيء والرثاف، فلا اعلم فيه خلافاً للانصاف والاخبار من طرق<sup>(65)</sup> اهل البيت (عليهم السلام) مستفيضة او متواترة بأنها لا تنقض<sup>(66)</sup> الموضوع<sup>(67)</sup>. مضافاً الى ما تقدم من حصر التواقظ<sup>(68)</sup>، منها ما رواه ابراهيم بن ابي محمد<sup>(69)</sup>، في الصحيح قال سألت الرضا (عليه السلام) عن القيء، والرثاف، والمذى، اينقض الموضوع ام لا ؟ قال : (لا ينقض شيئاً)<sup>(70)</sup>.  
ومنها ما رواه [ابي]<sup>(71)</sup> اسامه<sup>(72)</sup>، في الحسن قال : سألت ابا عبد الله (عليه السلام) عن القيء اينقض<sup>(73)</sup> الموضوع قال : (لا)<sup>(74)</sup>. وعن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : (ليس فيه وضوء وان تقيات<sup>(75)</sup> متعمداً)<sup>(76)</sup> . وما روي من<sup>(77)</sup> الامر باعادة الموضوع به، محمول على الاستحباب، ولعل الوجه التقية ، فان ابا حنيفة يقول : بان القيء ينقض الموضوع اذا ملا الفم<sup>(78)</sup>.  
واما انشاد الشعر<sup>(79)</sup> فالقول بعدم نقضه ايضاً اجماعي، ويدل عليه من الاخبار مضافاً الى ما سبق، ما رواه معاوية بن مسيرة<sup>(80)</sup>، قال : سألت ابا عبد الله (عليه السلام) عن انشاد الشعر هل ينقض الموضوع ؟ قال : (لا)<sup>(81)</sup>، وروي انه ينقض الموضوع، الا ان يكون شعر حق او يسيراً من الابيات الثلاثة، او الاربعة . وحمل على<sup>(82)</sup> الكراهة ، او ان الضاد صاد والمعنى انه ينقض<sup>(83)</sup> ثواب الموضوع<sup>(84)</sup>. واما مصادفة الكافر فالقول بعدم نقضه الموضوع ايضاً اجماعي كما قال الشيخ روى محمد بن مسلم<sup>(85)</sup>، في الصحيح ما يدل عليه عن اصحابه (عليهم السلام) قال : سأله عن رجل صافح مجوسيأ قال : (يغسل يده ولا يتوضأ)<sup>(86)</sup>. وما روي من ان مصادفتهم تنقض الموضوع محمول على الكراهة او على ان المراد بالوضوء غسل اليدين فانه يسمى وضوءاً لغة وكذا ما روي في ان من مس كلباء فليتوضاً<sup>(87)</sup> لما تقدم من حصر نوافذ الموضوع ، ولأن الطائفة اجمعـت على عدم نقضه كما تقدم في اخواته . واما قلم الاظفار<sup>(88)</sup> والاخذ من الشعر فيدل عليه مضافاً الى ما تقدم مع اجماع الطائفة، صحـحة محمد الحلبي<sup>(89)</sup>، قال : سألت ابا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يكون على طهر فيأخذ من اظفاره<sup>(90)</sup> او شعره يعيد الموضوع ، فقال<sup>(91)</sup> : لا ولكن يمسح رأسه واظفاره<sup>(92)</sup> بالماء ، قال : قلت : فانهم يزعمون ان فيه الموضوع ، فقال : ان خاصمكم فلا تخاصموهم وقولوا هكذا السنة<sup>(93)</sup>.

واما الوذى<sup>(94)</sup> بالذال المعجمة فهو الذي يخرج بعد الجماع قبل البول، وبالمهملة بعده، فهما<sup>(95)</sup> غير ناقضين للوضوء اجماعاً<sup>(96)</sup>، لاسيمما الثاني فانه قد نقل الاجماع عليه صريحاً صاحب المدارك<sup>(97)</sup>، وشيخنا البهائي في حبله<sup>(98)</sup>، ويدل عليه مضافاً الى ما سبق ما رواه علي بن رباط<sup>(99)</sup>، عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال : يخرج من الاحليل<sup>(100)</sup> المنى والمذى والودي والوذى<sup>(101)</sup>، فاما المنى فهو الذي تسترخي<sup>(102)</sup> له العظام ويقترب منه الجسد وفيه الغسل واما المذى يخرج من الشهوة ولا شيء فيه واما الودي<sup>(103)</sup> فهو الذي يخرج بعد البول واما الوذى فهو<sup>(104)</sup> الذي يخرج من الادواء<sup>(105)</sup> ولا شيء فيه<sup>(106)</sup>. وروي ان في الودي<sup>(107)</sup> وضوءاً وحمله الشيخ على الخارج قبل الاستبراء فان عليه اعادة الوضوء لانه من بقية البول<sup>(108)</sup>، وحمله {الشيخ}<sup>(109)</sup> الشهيد في الذكرى<sup>(110)</sup> على الاستحباب<sup>(111)</sup>، وكانه اقرب الى الصواب . وبالجملة فالظاهر<sup>(112)</sup> من كلام جمع من علمائنا ان اعادة الوضوء في كل هذه المذكورات على وجه الاستحباب وعندى فيه نظر لا على وجه التجديد لاحتمال التقية في موضع الخلاف من المخالفين لاسيمما في المذى فانهم مطهرون على انه ناقص كما نقله عنهم المحقق في المعتبر<sup>(113)</sup>، وشيخنا البهائي في الحبل المتين<sup>(114)</sup>، والاستحباب حكم شرعى ولابد فيه من دليل محكم غير متشابه<sup>(115)</sup> ومع احتمال التقية بل هو الظاهر فانه المعروف من المرجحات المنصوصة عند تعارض الاخبار ولا يلزم منه الطرح كما قالوه فانه يجوز العمل به في حال التقية ، وقبل العلم بانه<sup>(116)</sup> منها، لقولهم (عليهم السلام) :  
ويwsue<sup>(117)</sup> ان يأخذ بما يقول الامام<sup>(118)</sup> ، وان كان تقية لا ينفي<sup>(119)</sup> وثوق بالدليل ودعوى التساهل في المندوبات والمكرورهات دون الواجبات والمحرمات لحديث من بلغه شيء من التواب<sup>(120)</sup> ، غير مسلم فان الظاهر منه ان الضمير في كما بلغه عائد الى التواب لا الى العمل فان العمل لابد ان يكون محقق المنشرونية وعلى تقدير الاحتمال فهو متشابه ومع تسليمه فانه خاص بما فيه التواب مسمى لا لزوماً فلا يجعل اصلاً كلياً يبني عليه كثير من جزئيات<sup>(121)</sup> الاحكام كما ادعاه شيخنا البهائي<sup>(122)</sup>، ووافقه عليه شيخنا اوجوبة الزمان وعلامة الاوان الشيخ سليمان<sup>(123)</sup>، بل الله جده<sup>(124)</sup> بماء الغفران وما ذكر فاه<sup>(125)</sup> هو مختار جماعة من مشايخنا المحققين ولتحقيق المسئلة موضع لا يلقي بهذه الرسالة والله الهادي .  
الهوامش

- (١) منية الممارسين . عبد الله بن صالح السماهيجي ت 1135 هـ ، مخطوط ، مكتبة محمد علي الخونساري ، النجف الاشرف ، ص 241 .
- (٢) الجامع ( جامع شمل اعلام المهاجرين والمنتبين الى اليمن وقبائلها ) ، محمد عبد القادر بامطرف ، دار الرشيد للنشر ، بغداد-العراق ، ط ١، 1397-1977م، ص 60 .
- (٣) من اقدم القبائل في الجزيرة العربية ترجع الى حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود ع ، التيجان في ملوك حمير : عبد الملك بن هشام الحميري ت 213 هـ ، تحقيق مركز الدراسات والابحاث اليمنية ، مركز الدراسات والابحاث اليمنية ، صنعاء - اليمن ، ط ١، 1347 هـ : 60 .
- (٤) قرية في جزيرة المحرق التابعة للبحرين ، يقع بين عمان والبحرين ، ولد فيها الشيخ وينسب اليها ، مرصد الاطلاع على الامكنة والبقاء . عبد المؤمن البغدادي ت 739 هـ ، تحقيق علي محمد بجاوي ، دار النخيل ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، 1412 هـ : 753/2 .
- (٥) نسبة الى منطقة النعيم التي تقع غربي المنامة ، حاضر البحرين ، ابراهيم مبارك ت 1330 هـ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، 2004 م .50

- (<sup>6</sup>) نسبة الى قرية ماحوز التي تتلذذ على يد علمائها ، وهي احدى قرى البحرين القديمة التي تشتهر ب الرجال العلم والدين ، وفيها عين ماء كبيرة ، تسمى ام شعوم ، المصدر السابق نفسه : 47.
- (<sup>7</sup>) مصغر اصبع وهي قرية تشتهر بالعلماء ورجال الدين ، وكانت الحوزة العلمية فيها ، استقر الشيخ السماهيجي فيها لأخذ العلوم . لولوة البحرين في الاجازات وترجمة رجال الحديث . يوسف بن احمد البحريني ت 1186هـ ، تحقيق محمد صادق بحر العلوم ، مؤسسة ال البيت للنشر والطباعة ، ب ط ، ب س ، 97. المصدر السابق نفسه .32.
- (<sup>8</sup>) اواى شهر مدن البحرين واكبر جزرها ، صفة جزيرة العرب ، ابو محمد الحسن بن احمد بن يعقوب ابن الحائى ت 334هـ ، مطبعة برلين ، ليدن – المانيا ، ب ط ، 1884م.
- (<sup>9</sup>) البحرين هو اسم جامع لمجموعة من الجزر على ساحل البحر الهندي بين البصرة وعمان ، معجم البلدان ، شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت الحموي ت 626هـ ، دار الصادر ، بيروت – لبنان ، ط2، 1995م ، 347/1.
- (<sup>10</sup>) بهبهان مدينة ايرانية في محافظة خوزستان ، كانت تعرف بارجان ، لم يذكر البلدانيين العرب اسم بهبهان ، واول من ذكره على اليزيدي سنة 795هـ حين وصف مسيرة تيمورلنك من الاحواز الى شيراز. ينظر ، بلدان الخلافة الشرقية ، كي لسترنج ت 1351هـ ، مكتبة الشريف الرضي ، قم- ايران ، ط1، 1413، 3050.
- (<sup>11</sup>) ميراث حديث شيعة (فارسي) ، مهدي هريزي ، علي صدرايى ، دار الحديث ، قم – ايران ، ط1، 1423هـ .411/12
- (<sup>12</sup>) منية الممارسين ، مخطوط : ص 241.
- (<sup>13</sup>) المصدر السابق ، ص 221.
- (<sup>14</sup>) منية الممارسين ، ص 239.
- (<sup>15</sup>) الاجازة الكبيرة ، ص 62.
- (<sup>16</sup>) نفس المصدر ، ص 51-50.
- (<sup>17</sup>) الدولة الصفوية في بلاد فارس ينسبون الى جدهم الاعلى صفي الدين الارديلي ت 735هـ ، تأسست على يد الشاه اسماعيل بن حیدر الصفوی سنة 907هـ ، اتخذ من اصفهان عاصمة للدولة الصفوية ، اخضع ایران كلها وامتد نفوذه الى العراق وافغانستان ، واستمرت الدولة الصفوية الى سنة 1148هـ . موجز التاريخ الاسلامي منذ ادم ع الى عصرنا الحاضر ، احمد معمور العسيري ، مكتبة الملك فهد ، الرياض – السعودية ، ط1، 1417هـ-1997م ، 405.
- (<sup>18</sup>) هم العمانيون الايابضيون بقيادة الامير سلطان بن سيف بن مالك النبهاني القحطاني ، سلطان مسقط وامام عمان ، اسموهم بالخوارج لمبالغتهم و اسرافهم في بغض الامام علي ع . قلائد التحرير في تاريخ البحرين ، ناصر بن جوهر بن مبارك (ت 1344هـ) ، تحقيق عبد الرحمن بن عبدالله الشقير ، ارایام للنشر ، ط1، 1424هـ-2003م .204.
- (<sup>19</sup>) لولوة البحرين : 103-104.
- (<sup>20</sup>) منية الممارسين ، ص 235.
- (<sup>21</sup>) الذريعة الى تصانيف الشيعة ، اقا بزرگ الطهراني ت 1389هـ ، دار الاضواء ، بيروت – لبنان ، 1183م ، 1/205.
- (<sup>22</sup>) شاه سلطان حسين الصفوی ولی عرش الدولة الصفوية سنة 1105هـ ، حتى سيطرة الافغان عليه سنة 1134هـ . الذريعة الى تصانيف الشيعة . اقا بزرگ الطهراتی (ت 1389هـ) ، دار الاضواء ، بيروت-لبنان ، ط3، 1983م : 446-445/2.
- (<sup>23</sup>) شيخ الاسلام: وهو اكبر منصب علمي ديني في الدولة الصفوية ، وهو منزلة قاضي القضاة . اعيان الشيعة محسن الامين العاملی (ت 1371هـ) ، تحقيق حسن الامین ، دار التعارف للمطبوعات ، ط1، 1983م : 60/6.
- (<sup>24</sup>) الحسبة: الولاية الشرعية بتنظيم امور البلاد الحفاظ عليها للفقيه العادل الجامع للشرائط او من نصب لهذا المنصب. اسس القضاء والشهادة ، جواد التبريزی ت 1427هـ ، مؤسسة الامام الصادق ع ، ط1، 1415هـ: 27.
- (<sup>25</sup>) ينظر لولوة البحرين : 103-96 ، الشهاب الثاقب في بيان الناصب . يوسف بن احمد البحريني (ت 1186هـ) ، تحقيق مهدي رجائي ، نشر مهدي رجائي ن قم-ايران ، ط1، 1419هـ، ص 30. انوار البدرين في ترجم علماء القطيف والاحساء والبحرين . علي البلادي البحريني (ت 1340هـ) ، مكتب اية الله العظمة المرعشى النجفي ،

- قم - ايران ، ط1، 1407 هـ: 170-172 . موسوعة طبقات الفقهاء.لجنة العلمية في مؤسسة الامام الصادق ع ، مؤسسة الامام الصادق ع، قم - ايران ، ط1، 1422 هـ: 186/12 .  
<sup>(26)</sup> لولوة البحرين : ص 98 .
- (<sup>27</sup>) روضات الجنات في احوال العلماء والسدادات.محمد باقر الموسوي الخوانساري (ت1313هـ)، تحقيق اسد الله اسماعيليان ، مكتبة اسماعيليان، ط1 ، 1391 هـ: 249/4-250 .  
<sup>(28)</sup> انوار البدرين : ص 175 .
- (<sup>29</sup>) كشف الحجب والاستار ، اعجاز حسين النيسابوري ( ت1286هـ)، مكتبة اية الله العظمى المرعشى النجفى ، قم - ايران، ط2، 1409 هـ، ص 512 ، الذريعة، 20/365 .  
<sup>(30)</sup> لولوة البحرين ، ص ٩٥ .  
<sup>(31)</sup> انوار البدرين ، ص ١٧١ .  
<sup>(32)</sup> تكملاً امل الامل ، ٣٤/٢٣ .  
<sup>(33)</sup> هدية العرفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين ، ٤٨١/١ .
- (<sup>34</sup>) الرعاف : خروج الدم من الانف . معجم الفاظ الفقه الجعفري ، ص 210 . وينظر : معجم لغة الفقهاء ، ص 224  
<sup>(35)</sup> في أ وب وج الاضمار .  
<sup>(36)</sup> المذى : الماء الرقيق الذي يخرج من الانسان عند الملاعبة والتقبيل او التفكير في الجماع . معجم الفاظ الفقه الجعفري ، ص 378 . وينظر : معجم لغة الفقهاء ، ص 419 .  
<sup>(37)</sup> في الوزي : وهو السائل الذي يخرج بعد خروج المني ان استبرا الشخص . معجم الفاظ الفقه الجعفري ، ص 443 .  
<sup>(38)</sup> في ج والذى .  
<sup>(39)</sup> محمد بن احمد بن الجنيد ابو علي الكاتب الاسكافي ثقة جليل القدر ، له نحو خمسين كتاباً منها: كتاب تهذيب الشيعة لاحكام الشريعة وكتاب المسح على الخفين وكتاب احكام السرقة ، توفي 381هـ. رجال النجاشي، ص 385 .  
<sup>(40)</sup> ينظر : منتهي المطلب ، العلامة الحلي (ت726هـ) ، تحقيق : قسم البحوث في مجمع البحوث الاسلامية ، مطبعة مؤسسة الطبع والنشر الرضوية ، ط1، 1412 هـ: 208/1 . مجموعة فتاوى ابن الجنيد ، الشيخ علي بناء الاشتهرادي ، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين - قم ، ط1 ، 1416 هـ ، ص 23 .  
<sup>(41)</sup> من لا يحضره الفقيه ، ص 65 . الاستبصار ، 88/1 . مختلف الشيعة ، 1/463 .  
<sup>(42)</sup> يحيى بن ابي القاسم اسحاق الاسدي الكوفي روى عن الباقي والصادق والكافر عليهم السلام ثقة ، جليل من مصنفاته كتاب مناسك الحج ، وكتاب يوم وليلة (ت150هـ) . رجال النجاشي ، ص 441 .  
<sup>(43)</sup> الاستبصار ، باب القبلة ومس الفرج ، 88/1 (280) . وسائل الشيعة ، باب القبلة والمباشرة ، 1/272 (712) .  
<sup>(44)</sup> عمار بن موسى السباطي لبو الفضل روى عن ابا عبد الله وابا الحسن (عليهما السلام) ، هو واخوه صباح وقيس كانوا ثقات بالرواية ، له كتاب يرويه جماعة عن مصدق بن صدقة عنه ، وكان فطحيأ. رجال النجاشي ، ص 290 . الفهرست ، ص 189 . الاخبار في معرفة الرجال ، ص 217 ، 340 ، 419 .  
<sup>(45)</sup> تهذيب الاحكام ، باب الاحاديث الموجبة للطهارة ، 348/1 (1023). عوالى الثنالى ، باب الطهارة ، 3/23 (60) .  
<sup>(46)</sup> اي ان الموضوع مستحب او على انه يغسل يده وذلك يسمى موضوعاً. ينظر: الاستبصار ، 88/1 .  
<sup>(47)</sup> وسائل الشيعة ، 1/272 .  
<sup>(48)</sup> الام ، ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن شافع (ت404هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (ب.ط) ، 1410 هـ - 1990 م ، 34/1 .  
<sup>(49)</sup> زرارة بن اعين واسمه عبد ربہ وزرارة لقب له ويکنی ابا الحسن وابو علي كان فقيهاً قارئاً متكلماً شاعراً واديباً . صادقاً فيما يرويه، روی عن علي بن الحسين والباقي والصادق (عليهم السلام) له كتاب الاستطاعة والجبر توفي سنة (150هـ). رجال الكشي ، محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1430 هـ-2009 م ، ص 103 . معجم رجال الحديث ، السيد الخوئي ، ترجمة رقم (4671) ، 225/8 .

- (<sup>50</sup>) في أوج لا ينقض .
- (<sup>51</sup>) الاستبصر ، باب النوم ، 79/1 (244) .
- (<sup>52</sup>) في ب فقال .
- (<sup>53</sup>) الكافي ، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، 26/3 ، (6) . تهذيب الاحكام ، باب الاحداث الموجبة للطهارة ، 9/1 (15) .
- (<sup>54</sup>) في أ كتبت عبارة (الامام جعفر الصادق) تحت (ابي عبد الله) .
- (<sup>55</sup>) تهذيب الاحكام ، باب الاحداث الموجبة للطهارة ، 346/1 (1-16) . الفصول المهمة في اصول الانمة ، ابواب الوضوء وما يناسبه ، 15/2 (1130) .
- (<sup>56</sup>) سالم (الحناط) الخياط ابو الفضل كوفي مولى ثقة روى عن ابي عبد الله (عليه السلام) ، له كتاب يرويه صفوان عنه. النجاشي ، ص251 . جامع الرواة ، محمد بن علي الارديبلي ، منشورات مكتب اية الله المرعشی ، قم - ایران ، (ب.ط) ، 348/1 ، 1403 .
- (<sup>57</sup>) لفظة الاسقافين ساقطة من ب .
- (<sup>58</sup>) الكافي ، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، 35/3 (1) . وسائل الشيعة ، باب البول والغائط والريح ، 78/1 (4) .
- (<sup>59</sup>) محمد بن زياد بن عيسى ابو احمد الازدي ، كان اوثق الناس عند الخاصة والعامة ، ادرك ابا الحسن موسى والامامين بعده (عليهم السلام) ، له كتاب الاحتجاج في الامامة وكتاب البدأ توفي 217هـ . معجم رجال الحديث، 288/15 .
- (<sup>60</sup>) هو الشبق وانعظ الرجل : اذا اشتئى الجماع . مجمع البحرين ، فخر الدين الطريحي (ت1085هـ) ، تحقيق : السيد احمد الحسيني ، مكتب نشر الثقافة الاسلامية ، ط2 ، 1408هـ ، 334/4 .
- (<sup>61</sup>) المضاجعة : النوم مع الزوجة وان لم يجامعها وهو المراد اصطلاحاً، وقد يطلق في العرف على المjamعه مسامحة في التعبير . القاموس الفقهي، حسين عبد الله مرعي ، دار المجتبى ، بيروت لبنان ، ط1، 1413هـ ، ص196 .
- (<sup>62</sup>) تهذيب الاحكام ، باب الاحداث الموجبة للطهارة ، 19/1 (47) . عوالى الثنالى ، باب الطهارة ، 23/3 (59) .
- (<sup>63</sup>) المباشرة : التصاق جدد الرجل بجسد المرأة ، وفرجه بفرجهما من غير الايلاج. المصطلحات ، اعداد ونشر مركز المعجم الفقهي ، قم - ایران ، ن.ت.ط ، ص2293 .
- (<sup>64</sup>) الكافي ، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، 37/3 (12) . الاستبصر ، باب القبلة ومس الفرج ، 87/1 (277) .
- (<sup>65</sup>) في ب طرف .
- (<sup>66</sup>) في أوج تنقض .
- (<sup>67</sup>) ورد في هامش النسخة أ قوله : (نعم كلام العلامة رفع الله اعلامه في المخ يشعر بالخلاف حيث اسنده الى المشهور ونقل عن الشيخ انه نقل قولًا لبعض الاصحاب انه نجس وعلله بتعليقات قياسية ، قال الشهيد في الذكرى وانكر ان القول لبعض العامة كما يشعر به التعليل لكن هذا في حاشيته لا في بعض الوصف لكن معهم والتعليق حيث شبهه بالغائط النقض للوصف منه) .
- وقال ايضاً : (نعم ربما يظهر من المخ في مسائل النجاست الخلاف حيث نقل عن الشيخ انه نقل عن بعض اصحابنا انه قائل بالنجاست القيء وعلله بأنه فضلاته مشابهة للغائط في الاستحللة والاستخبات والعلامة نسب الحكم الى المشهور بناء على تحقيق بخلاف ثم رد القول بان حجته قياس وان لا نقول به ، لكن الشهيد في الذكرى قال : ولشبہ ان يكون هذا قولًا للعلامة كما يشعر به التعليل فان تتحقق انه قول بعض علمانا فانه يلزم منه بقول ينقض الوضوء من حيث انه انما استند في التجنيس الى القياس لا الى النص وقياسه جاز في النقض لمقاييسه له بالغائط لكن الاقرب ما قاله الشهید فلا يكون في المسئلة خلاف لنا وان وهم العلامة قبله الشيخ في نسبته القول لنا ، وكيف كان بهذا القول متroxk عند مساومة الدليل الواضح السبيل مع جهالة القائل فلا يضرها الاجماع فلا نفل منه رحمه اللہ تعالیٰ) .
- (<sup>68</sup>) في ج التوافق .

- (<sup>69</sup>) ابراهيم بن ابي محمود الخرساني ثقة روى عن الرضا عليه السلام كان مكتوفاً . النجاشي ، ص25 . الفهرست ، ص41 . اخبار الرجال ، ص469 .
- (<sup>70</sup>) مسند الامام الرضا (عليه السلام) ، عزيز الله عطاردي ، مطبعة مؤسسة طبع ونشر استان قدس الرضوي ، (ب.ط) ، 1406هـ ، باب الاحداث ، 140/2 (15).
- (<sup>71</sup>) الزيادة من المحقق لان هذا الحديث مروي في كتب الحديث عن ابي اسامه .
- (<sup>72</sup>) زيد بن يونس وقبل بن موسى ابو اسامه الشحام ، مولى شديد بن عبد الرحمن بن نعيم الاذدي الغامدي كوفي ، روی عن ابا عبد الله وابا الحسن عليهم السلام قيل توفي سنة (100هـ) عند الشيخ الطوسي (زيد بن محمد). النجاشي ، ص175 .
- (<sup>73</sup>) في ج اينقص .
- (<sup>74</sup>) الكافي ، باب الشك في الموضوع ، 36/3 (9). الاستبصار ، باب القيء ، 83/1 (259).
- (<sup>75</sup>) في ب تفان وفي ج تفات .
- (<sup>76</sup>) الاستبصار ، باب القيء ، 83/1 (260).
- (<sup>77</sup>) في ب عن .
- (<sup>78</sup>) ينظر : الجامع الصغير ، ابو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت189هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ط1 ، 1406هـ ، 72/1 .
- (<sup>79</sup>) في ج التعر .
- (<sup>80</sup>) معاوية بن مسيرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي . النجاشي ، ص41 . الفهرست ، ص248 .
- (<sup>81</sup>) الاستبصار ، باب انشاد الشعر ، 86/1 (275) . تهذيب الاحكام ، باب الاحداث الموجبة للطهارة ، 17/1 (37) .
- (<sup>82</sup>) لفظة على ساقطة من ج .
- (<sup>83</sup>) في أ وب وج ينقض والاصح ما اثبتناه .
- (<sup>84</sup>) تهذيب الاحكام ، 16/1 . الاستبصار ، 86/1 . وسائل الشيعة ، 191/1 .
- (<sup>85</sup>) محمد بن مسلم بن رياح ابو جعفر الاوقدن الطحان مولى ثقيف الاعور ، وجه اصحابنا بالکوفة ، فقيه ، ورع ، محب لا با جعفر وابا عبد الله عليهما السلام ، روی عنهم وكان من اوثق الناس ، وله كتاب يسمى الأربععانية مسألة في ابواب الحلال والحرام ، توفي 150هـ . رجال النجاشي ، ص324 ، رقم 882 . اختبار معرفة الرجال ، ص145 .
- (<sup>86</sup>) تهذيب الاحكام ، كتاب الطهارة، 277/1 (765) . وسائل الشيعة ، باب لمس الكلب والكافر ، 194/1 (2-720) .
- (<sup>87</sup>) وسائل الشيعة ، باب لمس الكلب والكافر ، 194/1 (1-720) .
- (<sup>88</sup>) في أ وب وج الاضار .
- (<sup>89</sup>) محمد بن علي بن ابي شعبة الحطيبي ابو جعفر ، وجه اصحابنا وفقاهم وثقتهم الذي لا يطمئن عليه هو واخوته عبد الله ، وعمران ، وعبد الاعلى ، له كتاب التفسير وله كتاب مبوب في الحلال والحرام . رجال النجاشي ، ص325 ، رقم 885 . اختيار معرفة الرجال ، ص205 ، رقم 586 .
- (<sup>90</sup>) في أ وب وج واضفاره .
- (<sup>91</sup>) في ب قال .
- (<sup>92</sup>) في أ وب وج واضفاره ز .
- (<sup>93</sup>) الكافي ، باب ما ينقض الموضوع وما لا ينقضه ، 37/3 (11) . الاستبصار ، باب مس الحديد ، 95/1 (1307) .
- (<sup>94</sup>) في ج الوزي .
- (<sup>95</sup>) في ج فيما .
- (<sup>96</sup>) ورد في هامش نسخة أ عبارة (المذى ماء رقيق اصفر لزج خروجه عند تفخيذ وتقبيل ، ومثله الوذى منه الذال معجمة بعد الجماع وبالاهمال البول) .
- (<sup>97</sup>) مدارك الاحكام في شرح شرائع الاسلام ، محمد بن علي الموسوي العالمي (ت1009هـ)، تحقيق: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم – ايران ، ط1 ، 1434هـ ، 150/1 .

(<sup>98</sup>) الحبل المتنين ، محمد بن الحسين البهانى (ت1031هـ)، تحقيق : بلاسم الموسوي ، مؤسسة الطبع التابعه للستانة الرضوية المقدسة ، مشهد – ايران ، ط1 ، 1424هـ ، كتاب الطهارة ، باب فيما ظن انه ناقض وليس بناقض ، 140/1 .

(<sup>99</sup>) علي بن الحسن بن رباط الجلي ابو الحسن كوفي ثقة معول عليه له كتاب في الصلاة النجاشي ، ص251 . الفهرست ، ص154 .

(<sup>100</sup>) في ب الرجل .

(<sup>101</sup>) لفظة والوذى ساقطة من ج .

(<sup>102</sup>) في ب استرخي .

(<sup>103</sup>) في ب الموادي .

(<sup>104</sup>) في أوج وهو .

(<sup>105</sup>) الادواء : جمع داء ولعل المعنى ما يخرج بسبب الامراض . ينظر : بحار الانوار ، محمد باقر الكجسي (ت1111هـ) ، مؤسسة الوفاء – بيروت ، ط2 ، 1403هـ-1983م ، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، 218/77 .

(<sup>106</sup>) الاستبصار ، باب حكم المذى والوذى ، (301) . بحار الانوار ، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، 217/77 .

(<sup>107</sup>) في أوج الوذى .

(<sup>108</sup>) لانه لا يخرج الا و معه شيء من البول . ينظر : تهذيب الاحكام ، باب الاحداث الموجبة للطهارة ، 20/1 (49) .

(<sup>109</sup>) الزيادة من ب .

(<sup>110</sup>) عباره (في الذكرى) ساقطة من ب .

(<sup>111</sup>) الذكرى ، 111/1 .

(<sup>112</sup>) في ج فالظاير .

(<sup>113</sup>) المعتبر ، 115/1 .

(<sup>114</sup>) الحبل المتنين ، 143/1 .

(<sup>115</sup>) ورد في هامش النسخة أ عباره : (كلام لنا مع الاصحاب) .

(<sup>116</sup>) في ب لانه .

(<sup>117</sup>) في ج وبيعه .

(<sup>118</sup>) عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : كان ابو عبد الله (عليه السلام) قاعداً في حلقة ربعة الرأي فجاء اعرابي فسأل ربعة الرأي عن مسألة فأجابه ، فلما سكت قال له الاعرابي : اهو في عنقك ؟ فسكت عنه ربعة ولم يرد عليه شيئاً . فايجاد المسألة عليه فأجابه بمثل ذلك ، فقال له الاعرابي اهو في عنقك ؟ فسكت ربعة فقال ابو عبد الله (عليه السلام) هو في عنقه ، او لم يقل وكل مفت ضامن . وسائل الشيعة ، 217/21 ، كتاب القضاء ، باب ان المفتى اذا اخطأ اثم وضمن . تهذيب الاحكام ، باب من اليه الحكم واقسام القضاة والمفتين ، 6/223 (530) .

(<sup>119</sup>) في ب لا يبقى .

(<sup>120</sup>) عن محمد بن مروان قال سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول : من بلغه ثواب من الله على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب ، او تيه وان لم يكن الحديث كما بلغه .

الكافى ، باب من بلغه ثواب من الله على عمل ، 57/2 . بحار الانوار ، باب من بلغه ثواب من الله على عمل فاتى به ، 256/2 .

(<sup>121</sup>) في ج حريات .

(<sup>122</sup>) ينظر : بحار الانوار ، باب من بلغه ثواب من الله على عمل فاتى به ، 256/2-257 .

(<sup>123</sup>) الشيخ سليمان بن عبد الله بن علي بن الحسن بن احمد بن يوسف بن عمار البحريني التستري الماحوزي ، وقد انتهت اليه رئاسة بلاد البحرين في وفته ، وقال تلميذ المحدث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح البحرياني ، كان هذا الشيخ اعجوبة في الحفظ والدقة وسرعة الانتقال في الجواب والمناظرة وطلاقه اللسان لم ار مثله قط وكان ثقة في النقل ضابطاً اماماً في عصره وحيداً في دهره توفي سنة 1121هـ. انوار البحرين ، ص150 .

(<sup>124</sup>) الجدث : القبر . جمهرة اللغة ، ابو بكر محمد بن الحسن بن دريد الاذدي (ت321هـ) ، تحقيق : رمزي منير ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط1 ، 1987م ، (ت ج د) ، 414/1 . لسن العرب ، فصل الجيم ، 128/2 .

(<sup>125</sup>) في ب ما ذكرناه .

**المصادر:**

1. منية الممارسين . عبد الله بن صالح السماهيجي ت 1135 هـ ، مخطوط ، مكتبة محمد علي الخونساري، النجف الاشرف.
2. الجامع ( جامع شمل اعلام المهاجرين و المنسبيين الى اليمن وقبائلها ) ، محمد عبد القادر بامطرف ، دار الرشيد للنشر ، بغداد- العراق ، ط1 ، 1397هـ-1977م.
3. التيجان في ملوك حمير : عبد الملك بن هشام الحميري ت 213 هـ ، تحقيق مركز الدراسات والابحاث اليمنية ، مركز الدراسات و الابحاث اليمنية ، صنعاء - اليمن ، ط1 ، 1347 هـ.
4. مرصد الاطلاع على الامكنة والبقاع . عبد المؤمن البغدادي ت 739 هـ ، تحقيق علي محمد بجاوي ، دار النخيل ، بيروت - لبنان ، ط1 ، 1412 هـ.
5. حاضر البحرين ، ابراهيم مبارك ت 1330 هـ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت - لبنان ، ط1 ، 2004 م.
6. لؤلؤة البحرين في الاجازات وترجمة رجال الحديث . يوسف بن احمد البحريني ت 1186هـ ، تحقيق محمد صادق بحر العلوم ، مؤسسة ال البيت للنشر والطباعة ، ب ط ، ب س ،
7. صفة جزيرة العرب ، ابو محمد الحسن بن احمد بن يعقوب ابن الحائث ت 334 هـ ، مطبعة برلين ، ليدن - المانيا ، ب ط ، 1884م .
8. معجم البلدان ، شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت الحموي ت 626 هـ ، دار الصادر ، بيروت - لبنان ، ط2 ، 1995م.
9. بلدان الخلافة الشرقية ، كي لسترنج ت 1351 هـ ، مكتبة الشري夫 الرضي ، قم- ايران ، ط1 ، 1413هـ.
10. ميراث حديث شيعة (فارسي) ، مهدي هريزي ، علي صدرائي ، دار الحديث ، قم - ايران ، ط1 ، 1423هـ.
11. الاجازة الكبيرة ، عبد الله بن صالح السماهيجي(1135هـ) ، تحقيق و نشر مهدي العوازم القطيفي ، بيروت - لبنان ، ط1 1419هـ.
12. موجز التاريخ الاسلامي منذ ادم ع الى عصرنا الحاضر ، احمد معمور العسيري ، مكتبة الملك فهد ، الرياض - السعودية ، ط1 ، 1417هـ-1997م.
13. قلائد النحررين في تاريخ البحرين ، ناصر بن جوهر بن مبارك (ت 1344هـ) ، تحقيق عبد الرحمن بن عبدالله الشقير ، ارایام للنشر ، ط1 ، 1424هـ-2003م.
14. الذريعة الى تصانيف الشيعة. اقا بزرگ الطهراتي (ت 1389هـ) ، دار الاضواء ، بيروت-لبنان ، ط3 ، 1983م.
15. اعيان الشيعة محسن الامين العالمي (ت 1371هـ) ، تحقيق حسن الامين ، دار التعارف للمطبوعات ، ط1 ، 1983م.
16. اسس القضاء والشهادة ، جواد التبريزى ت 1427 هـ،مؤسسة الامام الصادق ع ، ط1 ، 1415هـ.

17. لؤلؤة البحرين : 103-96 ، الشهاب الثاقب في بيان الناصب . يوسف بن احمد البحريني (ت 1186هـ)، تحقيق مهدي رجائي، نشر مهدي رجائي ن قم- ايران ، ط 1، 1419هـ.
18. انوار البدرين في ترجم علماء القطيف والاحساء والبحرين . علي البلادي البحريني (ت 1340هـ) ، مكتب اية الله العظمة المرعشى النجفي ، قم- ايران ، ط 1، 1407هـ .
19. موسوعة طبقات الفقهاء ، اللجنة العلمية في مؤسسة الامام الصادق ع ، مؤسسة الامام الصادق ع، قم - ايران ، ط 1، 1422هـ.
20. روضات الجنات في احوال العلماء والسداد . محمد باقر الموسوي الخوانساري (ت 1313هـ) ، تحقيق اسد الله اسماعيليان ، مكتبة اسماعيليان ، ط 1 ، 1391هـ .
21. . معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعي - حامد صادق ، دار النفائس للطباعة والنشر ، ط 2، بيروت-لبنان، 1408هـ، 456/1.
22. . معجم الفاظ الفقه الجعفري ، احمد فتح الله، مطبع المدخل ، الدمام -السعودية ، ط 1، 1995م .
23. الكنى والألقاب ، الشيخ عباس القمي (ت 1359هـ) ، تقديم محمد هادي الاميني ، مكتبة الصدر ، طهران - ايران ، ط 5، 1409هـ .
24. الاعلام ، خير الدين الزركلي ت 1396هـ ، دار العلم للملايين ، بيروت -لبنان ، ط 5 ، 1980م .
25. منتهى المطلب ، العلامة الحلي (ت 726هـ) ، تحقيق : قسم البحوث في مجمع البحوث الاسلامية ، مطبعة مؤسسة الطبع والنشر الرضوية ، ط 1 ، 1412هـ .
26. مجموعة فتاوى ابن الجنيد ، الشيخ علي بناء الاشتهرادي ، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسین - قم ، ط 1 ، 1416هـ .
27. من لا يحضره الفقيه ، للشيخ الجليل الاقدم ابی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی المتوفی(381هـ) ، تصحیح علی اکبر الغفاری ، مؤسسه النشر الاسلامی التابعة لجماعۃ المدرسین نقم المشرفۃ ، قم- ایران ، ط 2 ، 1392هـ .
28. الام ، ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن شافع (ت 204هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (ب.ط) ، 1410هـ-1990م .
29. رجال الكشي ، محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 1430هـ-2009م .
30. . معجم رجال الحديث وتقسيمه طبقات الرواية ، ابو القاسم الخوئي(ت 1413هـ)، مركز نشر الثقافة الاسلامية ، قم - ایران، ط 5، 1993م .
31. جامع الرواية ، محمد بن علی الاردبیلی ، منشورات مكتب اية الله المرعشی ، قم - ایران ، (ب.ط) ، 1403هـ .
32. مجمع البحرين ، فخر الدين الطريحي (ت 1085هـ) ، تحقيق : السيد احمد الحسيني ، مكتب نشر الثقافة الاسلامية ، ط 2 ، 1408هـ .
33. القاموس الفقهي ، حسين عبد الله مرعي ، دار المجتبى ، بيروت -لبنان ، ط 1 ، 1413هـ .
34. عوالی اللثائی العزیزیة فی الاحادیث الدینیة ، ابن ابی جمهور الاحسائی (ت نحو 880هـ) ، تحقيق : السيد المرعشی والشيخ مجتبی العراقي ، مطبعة سید الشهداء - قم ، ط 1 ، 1403هـ-1983م .
35. المصطلحات ، اعداد ونشر مركز المعجم الفقهي ، قم - ایران ، دب ت.ط .

36. مسند الامام الرضا (عليه السلام) ، عزيز الله عطاردي ، مطبعة مؤسسة طبع ونشر استان قدس الرضوي ، (ب.ط) ، 1406هـ.
37. الجامع الصغير ، ابو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت189هـ) ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، ط 1 ، 1406هـ .
38. اختيار معرفة الرجال، الشيخ ابو الحسن الطوسي (460هـ)، تحقيق مهدي رجائي، مؤسسـه الـبيـت (عليـهم السـلام) ..
39. الكافي : محمد بن يعقوب الكليني (ت329هـ) ، منشورات الفجر ، بيـرـوت - لـبـان ، ط 1 ، 1428هـ-2007م ..
40. مـارـكـ الـاحـکـامـ فـيـ شـرـحـ شـرـائـعـ الـاـسـلـامـ ، مـحمدـ بـنـ عـلـيـ المـوسـوـيـ العـالـمـيـ (ت1009هـ) ، تـحـقـيقـ: مـؤـسـسـةـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ السـلامـ لـأـحـيـاءـ التـرـاثـ ، قـمـ - اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1434هـ.
41. الحـلـ الـمـتـنـ ، مـحمدـ بـنـ حـسـنـ الـبـهـائـيـ (ت1031هـ) ، تـحـقـيقـ: بـلـاسـمـ الـمـوسـوـيـ ، مـؤـسـسـةـ الـطـبـ الـتـابـعـةـ لـلـاستـانـةـ الـرـضـوـيـةـ الـمـقـدـسـةـ ، مشـهـدـ - اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1424هـ .
42. رـجـالـ النـجـاشـيـ ، اـبـوـ عـبـاسـ اـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ اـحـمـدـ بـنـ عـبـاسـ النـجـاشـيـ اـسـدـيـ الـكـوـفـيـ (ت450هـ) ، تـحـقـيقـ مـوـسـىـ الشـبـيرـيـ ، مـؤـسـسـةـ النـاـشـرـ اـسـلـامـيـ ، قـمـ - اـیـرانـ ، طـ 6ـ ، 1418هـ.
43. الفـهـرـتـ ، الشـيـخـ طـوـسـيـ(460هـ)، تـحـقـيقـ الشـيـخـ جـوـادـ الـقـيـومـيـ ، مـؤـسـسـةـ نـشـرـ الـفـقـاهـةـ ، قـمـ- اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1417هـ .
44. بـحـارـ الـانـوارـ ، مـحمدـ باـقـرـ الـمـجـلـسـيـ (ت1111هـ) ، مـؤـسـسـةـ الـوـفـاءـ - بـيـرـوتـ ، طـ 2ـ ، 1403هـ-1983م .
45. الـاـسـتـبـصـارـ ، الشـيـخـ طـوـسـيـ(460هـ) ، تـحـقـيقـ السـيـدـ حـسـنـ الـمـوسـوـيـ الـخـرـسـانـيـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـاسـلـامـيـةـ ، طـهرـانـ- اـیـرانـ ، طـ 4ـ ، 1390هـ .
46. تـهـذـيـبـ الـاـحـکـامـ فـيـ شـرـحـ المـقـنـعـةـ : مـحمدـ بـنـ حـسـنـ طـوـسـيـ ، (ت460هـ) ، تـحـقـيقـ عـلـيـ اـكـبرـ الغـفارـيـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـاسـلـامـيـةـ ، طـهرـانـ - اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1415هـ.
47. ذـكـرـىـ الشـيـعـةـ فـيـ اـحـکـامـ الشـرـیـعـةـ ، مـحمدـ بـنـ مـکـیـ الشـہـیدـ الـاـوـلـ(ت786هـ)، نـشـرـ وـتـحـقـيقـ مـؤـسـسـةـ الـبـيـتـ (عـ)ـ لـأـحـيـاءـ التـرـاثـ ، قـمـ - اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1419هـ .
48. الـمـعـتـرـ فـيـ شـرـحـ الـمـخـتـصـرـ ، جـعـفرـ بـنـ حـسـنـ الـمـحـقـقـ الـحـلـیـ(ت676هـ) ، تـحـقـيقـ عـدـةـ مـحـقـقـینـ بـاـشـرـافـ نـاـصـرـ مـکـارـمـ الشـیرـازـیـ ، مـؤـسـسـةـ سـیدـ الشـہـداءـ ، قـمـ - اـیـرانـ ، بـطـ ، 1364هـ شـ .
49. الحـلـ الـمـتـنـ ، مـحمدـ بـنـ حـسـنـ الـبـهـائـيـ ، تـ بـلـاسـمـ الـمـوسـوـيـ ، مـؤـسـسـةـ الـطـبـ الـتـابـعـةـ لـلـاستـانـةـ الـرـضـوـيـةـ الـمـقـدـسـةـ ، مشـهـدـ - اـیـرانـ ، طـ 1ـ ، 1424هـ .
50. تـقـصـيـلـ وـسـائـلـ الشـيـعـةـ إـلـىـ تـحـصـيلـ مـسـائـلـ الشـرـیـعـةـ ، مـحمدـ بـنـ حـسـنـ الـحرـ الـعـالـمـیـ(ت1104هـ) ، تـحـقـيقـ وـنـشـرـ مـؤـسـسـةـ الـبـيـتـ(عـ)ـ لـأـحـيـاءـ التـرـاثـ ، قـمـ - اـیـرانـ ، طـ 2ـ ، 1414هـ .
51. جـمـهـرـةـ الـلـغـةـ ، اـبـوـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ حـسـنـ بـنـ درـیدـ الـازـدـیـ (ت321هـ) ، تـحـقـيقـ: رـمـزـیـ مـنـیرـ ، دـارـ الـعـلـمـ لـلـمـلـاـبـیـنـ - بـيـرـوتـ ، طـ 1ـ ، 1987م .



، لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الافريقي (ت 711هـ)، دار الصادر ،  
بيروت\_لبنان، ط 3، 1414هـ ..

#### Sources

1. The wish of the practitioners. Abdullah bin Saleh Al-Samahiji, T. 1135 A.H., Manuscript, Muhammad Ali Al-Khunsari Library, Najaf Al-Ashraf.
2. Al-Jami' (collection of the flags of immigrants and those affiliated with Yemen and its tribes), Muhammad Abdul Qadir Bamatrif, Dar Al-Rasheed Publishing, Baghdad - Iraq, 1, 1397 AH - 1977 AD.
3. Crowns in the Kings of Donkeys: Abd al-Malik bin Hisham al-Himyari, d. 213 AH, investigations by the Yemeni Studies and Research Center, the Yemeni Studies and Research Center, Sana'a - Yemen, 1, 1347 AH.
4. An observatory to see places and bekaa. Abd al-Mumin al-Baghdadi, d. 739 AH, investigated by Ali Muhammad Bedjawi, Dar al-Nakhil, Beirut - Lebanon, 1, 1412 AH.
5. The Present of Bahrain, Ibrahim Mubarak, d. 1330 AH, The Arab Institute for Studies and Publishing, Beirut - Lebanon, 1, 2004 AD.
6. Pearl of Bahrain in vacations and the translation of men of hadith. Youssef bin Ahmed Al Bahraini, d. 1186 A.H., investigated by Muhammad Sadiq Bahr Al Uloom, Al Al Bayt Publishing and Printing Establishment, Bt, P. S.,
7. The Description of the Arabian Peninsula, Abu Muhammad al-Hasan ibn Ahmad ibn Ya`qub ibn al-Hayek, d. 334 AH, Berlin Press, Leiden - Germany, vol., 1884 AD.
8. Dictionary of Countries, Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqut al-Hamawi, 626 AH, Dar al-Sader, Beirut - Lebanon, 2nd edition, 1995 AD.
9. Eastern Caliphate Countries, Key Lestring, d. 1351 AH, Sharif Radi Library, Qom - Iran, 1, 1413 AH.
10. The inheritance of a Shiite hadith (Persian), Mahdi Harizi, Ali Sadraei, Dar al-Hadith, Qom - Iran, 1, 1423 AH.
11. Al-Ijazah Al-Kabeerah, Abdullah bin Saleh Al-Samahiji (1135 AH), verified and published by Mahdi Al-Awazem Al-Qutaifi, Beirut - Lebanon, 1st edition 1419 AH.
12. Summary of Islamic history from Adam, peace be upon him, to our time, Ahmed Maamour Al-Asiri, King Fahd Library, Riyadh - Saudi Arabia, 1, 1417AH-1997AD.

13. Qala'id al-Nahreen in the History of Bahrain, Nasser bin Jawhar bin Mubarak (d. 1344 AH), investigation by Abdul Rahman bin Abdullah Al Shugair, Aryaam Publishing, 1, 1424 AH - 2003 AD.
14. The pretext for the classifications of Shiites. Aqa Buzrak al-Tahrati (d. 1389 AH), Dar al-Adwaa, Beirut - Lebanon, 3rd edition, 1983 AD.
15. Notables of the Shiites, Mohsen Al-Amin Al-Amili (d. 1371 AH), achieved by Hassan Al-Amin, Dar Al-Tarifa for Publications, 1, 1983 AD.
16. Foundations of Judgment and Martyrdom, Jawad Al-Tabrizi, T. 1427 A.H., Imam Al-Sadiq Foundation, peace be upon him, 1, 1415 A.H.
17. Pearl of Bahrain: 96-103, the piercing meteor in the statement of the Nasib. Youssef bin Ahmed Al Bahraini (died 1186 AH), investigative by Mahdi Rajaei, published by Mahdi Rajaei n Qom - Iran, I 1, 1419 AH.
18. Anwar Al-Badrin in the biography of scholars of Qatif, Al-Ahsa and Bahrain. Ali Al-Biladi Al-Bahraini (died 1340 AH), Office of Ayatollah Azma Marashi Najafi, Qom - Iran, 1, 1407 AH.
19. Encyclopedia of Classes of Jurists. The Scientific Committee of the Imam Al-Sadiq Foundation, peace be upon him, Imam Al-Sadiq Foundation, peace be upon him, Qom - Iran, 1, 1422 AH.
20. Kindergartens of Paradise in the Status of Scholars and Sadat. Muhammad Baqir al-Mousawi al-Khawsari (d. 1313 AH), Investigated by Asadullah Ismailian, Ismailian Library, 1, 1391 AH.
21. . A Dictionary of the Language of the Jurists, Muhammad Rawas Qalaji - Hamid Sadiq, Dar Al-Nafaes for Printing and Publishing, 2nd Edition, Beirut - Lebanon, 1408 AH, 1/456.
22. . Al-Jaafari Fiqh Words Dictionary, Ahmed Fathallah, Al-Madukhel Press, Dammam - Saudi Arabia, 1st edition, 1995 AD.
23. Nicknames and Titles, Sheikh Abbas al-Qummi (d. 1359 AH), presented by Muhammad Hadi al-Amini, al-Sadr Library, Tehran - Iran, 5th edition, 1409 AH.
24. Al-Alam, Khair Al-Din Al-Zawakli, T. 1396 AH, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut - Lebanon, 5th edition, 1980 AD.
25. Muntaha al-Muttalib, Allama al-Hilli (d. 726 AH), investigation: Research Department of the Islamic Research Academy, Press of the Razavi Printing and Publishing Corporation, 1, 1412 AH.
26. Collection of Fatwas of Ibn Al-Junaid, Sheikh Ali Banah Al-Ishthardi, Islamic Publishing Corporation of the Teachers Group - Qom, 1, 1416 AH.



27. Who does not attend the jurist.
28. The mother, Abu Abdullah Muhammad bin Idris bin Al Abbas bin Shafi' (died 204 A.H.), Dar Al-Maarifa - Beirut, (b. i), 1410 A.H.-1990 A.D.
29. Rijal Al-Kashi, Muhammad bin Omar bin Abdul-Aziz Al-Kashi, Al-Alamy Foundation for Publications, Beirut, Lebanon, 1, 1430 AH - 2009 AD.
30. . Dictionary of Men of Hadith and detailing the layers of narrators, Abu al-Qasim al-Khoei (d. 1413 AH), Center for the Dissemination of Islamic Culture, Qom - Iran, 5th edition, 1993 AD.
31. Al-Rawat Mosque, Muhammad bin Ali Al-Ardabili, Publications of the Office of Ayatollah Marashi, Qom - Iran, (B. I), 1403 AH.
32. Bahrain Complex, Fakhr Al-Din Al-Tarihi (d. 1085 AH), investigative by: Mr. Ahmed Al-Husseini, Islamic Culture Publication Office, 2nd floor, 1408 AH.
33. The Fiqh Dictionary, Hussein Abdullah Maree, Dar Al-Mujtaba, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1413 AH.
34. Awali Al-Layali Al-Aziziya in Religious Hadiths, Ibn Abi Jamhour Al-Ahsa'i (died about 880 AH), investigative by: Sayyid Al-Mara'shi and Sheikh Mujtaba Al-Iraqi, Sayyid Al-Shuhada Press - Qom, 1, 1403 AH-1983 AD.
35. Terminology, prepared and published by the Fiqh Dictionary Center, Qom - Iran, D.T.T.
36. Musnad of Imam Al-Ridha (peace be upon him), Aziz Allah Atari, Press of the Astan Quds Al-Razavi Printing and Publishing Corporation, (B. I), 1406 AH.
37. Al-Jami Al-Sagheer, Abu Abdullah Muhammad bin Al-Hassan Al-Shaibani (d. 189 AH), The World of Books, Beirut - Lebanon, 1, 1406 AH.
38. Choosing Knowledge of Men, Sheikh Abu al-Hasan al-Tusi (460 AH), achieved by Mahdi Raja'i, founder of Ahl al-Bayt (peace be upon them).
39. Al-Kafi: Muhammad bin Yaqoub Al-Kulayni, 329 AH, Al-Fajr Publications, Beirut - Lebanon, 1 '1428 AH - 2007 AD. .
40. Understanding the Rulings in Explaining the Laws of Islam, Muhammad bin Ali Al-Mousawi Al-Alame (d. 1009 AH), investigation: Aal al-Bayt Foundation, peace be upon them, for the revival of heritage, Qom - Iran, 1, 1434 AH.



- 
41. Al-Habl Al-Matin, Muhammad Bin Al-Hussein Al-Baha'i (d. 1031 AH), investigative: Balsam Al-Mousawi, Printing Institution of the Holy Astana Razavi, Mashhad - Iran, 1, 1424 AH.
  42. Rijal Al-Najashi, Abu Al-Abbas Ahmad bin Ali bin Ahmed bin Al-Abbas Al-Najshi Al-Asadi Al-Kufi (died 450 AH), achieved by Musa Al-Shubairi, Islamic publisher Foundation, Qom - Iran, 6th edition, 1418 AH.
  44. Bihar Al-Anwar, Muhammad Baqir Al-Kajalsi (d. 1111 AH), Al-Wafa Foundation - Beirut, 2, 1403 AH-1983 AD.
  45. Insight, Sheikh Al-Tusi (460 AH), achieved by Sayyid Hassan Al-Mousawi Al-Khurasani, Dar Al-Kutub Al-Islamiyya, Tehran - Iran, 4th edition, 1390 AH.
  46. Refinement of the provisions in the explanation of the mask: Muhammad ibn al-Hasan al-Tusi, (died 460 AH), achieved by Ali Akbar al-Ghafari, Dar al-Kutub al-Islamiyya, Tehran - Iran, 1, 1415 AH.
  47. The Shi'a's Remembrance in the Provisions of Sharia, Muhammad ibn Makki, the First Martyr (d. 786 AH), published and verified by the Aal al-Bayt Foundation (peace be upon him) for the revival of heritage, Qom - Iran, 1, 1419 AH.
  48. Al-Mutabar fi Sharh Al-Mukhtasar, Jaafar bin Al-Hasan Al-Mohaqqiq Al-Hilli (d. 676 AH), investigation by several investigators under the supervision of Nasser Makarim Al-Shirazi, Sayyid Al-Shuhada Foundation, Qom - Iran, B.T., 1364 AH.
  49. Al-Habal Al-Matin, Muhammad Bin Al-Hussein Al-Baha'i, T. Balasim Al-Mousawi, Printing Institution of the Holy Astana Razavi, Mashhad - Iran, 1, 1424 AH.
  50. Detailing the Shiites' means to collecting Sharia issues, Muhammad ibn al-Hasan al-Hur al-Amili (d. 1104 AH), investigation and publication of the Aal al-Bayt (P) Foundation for the Revival of Heritage, Qom - Iran, 2nd Edition, 1414 AH.
  51. Jamhrat al-Lughah, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan ibn Duraid al-Azdi (died 321 AH), investigation: Ramzi Munir, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut, 1, 1987 AD.
  52. Lisan al-Arab, Muhammad bin Makram bin Ali Ibn Manzur al-Afriqi (d. 711 AH), Dar al-Sader, Beirut - Lebanon, 3rd edition, 1414 AH..



---

*(The issue of vomiting, nosebleeds, poetry singing, shaking hands with an infidel, and touching a dog, one of them invalidates ablution or not? Study and investigation)*

**Seif El-Din Abdel-Zahra Wahid**  
Al-Mustansiriya University  
College of Basic Education  
Department of Islamic Education  
07711961751

**Prof. Dr. Samra Issa Mahawi**  
Al-Mustansiriya University  
College of Basic Education  
Department of Islamic Education  
07817038374

**Abstract:**

This research came to study one of the symbols of the Akhbari school in the twelfth century AH, as it dealt with one of his jurisprudential works.

After relying on God and choosing the investigation to be the subject of my master's degree thesis, I reviewed the indexes of the libraries that contain these valuables. The choice came to a jurisprudence book from the Akhbariya School entitled Questions of Muhammad in the necessary religious issues by Sheikh Abdullah bin Saleh Al-Samahiji (d. 1135 AH). My share of the investigation was twenty issues with some colleagues in the Department of Islamic Education, College of Basic Education, Al-Mustansiriya University, to participate in the revival of Islamic heritage so that people in general benefit from it and seek knowledge in particular.

**Keywords:** Samahiji, ablution.